

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/2001/16
14 June 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والخمسون

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

منع التمييز وحماية الشعوب الأصلية والأقليات

ورقة عمل عن موضوع التمييز على أساس العمل والنسب مقدمة من السيد

راجندرا كاليداس ويمالا غونسكيري عملاً بقرار اللجنة الفرعية ٤/٢٠٠٠

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٣	٧- ١ مقدمة
٤	٤٤- ٨ أولاً - المجتمعات التي يمارس فيها التمييز على أساس العمل والنسب
٥	٢٧- ٩ ألف - الهند
١١	٣٦-٢٨ باء - سري لانكا
١٤	٣٩-٣٧ جيم - نيبال
١٥	٤٢-٤٠ دال - اليابان
١٦	٤٤-٤٣ هاء - باكستان
١٦	٤٧-٤٥ ثانياً - الانتهاكات ضد المرأة والطفل
١٧	٥٠-٤٨ ثالثاً - ملاحظات ختامية

مقدمة

١ - في الدورة الثانية والخمسين للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، أعلنت اللجنة في قرارها ٤/٢٠٠٠ أن التمييز على أساس العمل والنسب هو شكل من أشكال التمييز التي يحظرها القانون الدولي لحقوق الإنسان، وقررت أن تعهد إلى السيد راجندرا كاليدياس ويمالا غونسكيري بمهمة إعداد ورقة عمل في موضوع التمييز على أساس العمل والنسب، دون أن تترتب على ذلك أية آثار مالية، وذلك من أجل ما يلي:

(أ) تحديد المجتمعات التي لا يزال فيها التمييز على أساس المهنة والنسب يمارس في الواقع العملي؛

(ب) وبحث التدابير الدستورية والتشريعية والإدارية القائمة الرامية إلى إلغاء هذا التمييز؛

(ج) وإصدار أية توصيات أو اقتراحات عملية إضافية للقضاء الفعلي على هذا التمييز، وفقا لما يتطلبه الأمر في ضوء ذلك البحث.

ويقدم هذا التقرير وفقا لذلك القرار.

٢ - ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن "... جميع الناس [يولدون] أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق. وهم قد وهبوا العقل والوجدان وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضا بروح الإخاء" (المادة ١). ويرد في المادة ٢ صراحة أن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات دونما تفرقة من أي نوع كالتفرقة "بسبب العنصر ... أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع آخر".

٣ - ومن ثم، فكما هي الحال بالنسبة لأشكال التمييز الأخرى، فإن كل تفرقة أو استبعاد أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العمل والنسب، ويكون الغرض منه أو أثره إلغاء أو عرقلة الاعتراف لكل الناس بجميع الحقوق والحريات أو تمتعهم بها أو ممارستهم لها على قدم المساواة، لما يتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان روحا ونصا.

٤ - والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يسلم بأن من حق الناس جميعا التمتع بحماية قانونية متكافئة "دون أي تمييز" (المادة ٢٦). كما أن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري تخص بالخطر التمييز على أساس "النسب"، وهو ما فسرتة لجنة القضاء على التمييز العنصري بأنه لا يقتصر على العنصر وحده، بل يشمل كذلك التفرقة القبلية أو الطبقية. وفي التوصية العامة الرابعة عشرة للجنة القضاء على التمييز العنصري، ذكرت اللجنة أنها "عند [سعيها] إلى البت فيما إذا كان لفعل ما أثر يتناقض مع الاتفاقية، ستبحث كي

ترى ما إذا كان لهذا الفعل أثر مختلف لا مبرر له على جماعة متميزة بالعرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني".

٥- ويسلم العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحق كل إنسان "في كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية" (الفقرة ١ من المادة ٦).

٦- كما أن اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالتمييز (في الاستخدام والمهنة) لعام ١٩٥٨ (رقم ١١١) تدعو الدول إلى "القضاء على التمييز على أساس العنصر... أو الأصل الوطني أو الأصل الاجتماعي" في مجال الاستخدام أو المهنة. وتؤكد اتفاقية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بشأن مكافحة التمييز في مجال التعليم لعام ١٩٦٠ على مبدأ عدم التمييز في التعليم على أساس "الجنس... أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الحالة الاقتصادية أو المولد".

٧- ويعتد التمييز على أساس العمل والنسب ممارسة متبعة منذ أمد طويل في العديد من المجتمعات في جميع أنحاء العالم، وهي تؤثر على شطر كبير من سكان العالم. ويتبدى التمييز على أساس النسب أكثر ما يتبدى في التفرقة القائمة على الطبقية (أو القبلية). فهذه التفرقة المستندة إلى المولد تؤدي إلى انتهاكات خطيرة تشمل كامل نطاق الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وبالمثل، كثيراً ما تكون طبيعة عمل الشخص أو مهنته سبباً في التمييز ضده أو نتيجة لذلك التمييز. فالمشتغلون بأقل الوظائف استحقاقاً في المجتمع يقعون عادة ضحايا لتمييز مزدوج، فهم يعانون أولاً من طبيعة العمل الذي يتعين عليهم أدائه، ويعانون كذلك من إنكار حقوقهم لكونهم يؤدون عملاً غير مقبول. وفي معظم الحالات يحدد نسب الشخص نوع العمل المتاح له في المجتمع، أو يكون النسب مرتبطاً بذلك ارتباطاً وثيقاً. وضحايا التمييز على أساس النسب يكونون موضع التمييز، لا بسبب اختلاف في مظهرهم الجسماني أو أصلهم، وإنما بسبب انتمائهم إلى فئة اجتماعية متزاوجة، عُزلت اجتماعياً ومهنيًا عن بقية فئات المجتمع.

أولاً - المجتمعات التي يمارس فيها التمييز على أساس العمل والنسب

٨- سجلت حالات من التمييز على أساس العمل والنسب في العديد من السياقات الاجتماعية والثقافية المختلفة. وتشمل مظاهر هذا التمييز عادة حظر الزواج المختلط بين فئات محددة اجتماعياً أو مهنيًا؛ والفصل المكاني بين المجتمعات؛ والقيود المفروضة على الحصول على الموارد بما فيها الأرض والمياه وغيرها من وسائل الإنتاج؛ وعمليات الحظر الاجتماعي المتعلقة بالاتصال المادي كتقاسم الأغذية أو تبادل الأواني؛ والقيود على فرص الوصول إلى التعليم، أو الفصل بين الفئات في المرافق التعليمية؛ والقيود على دخول المباني الدينية والقيود على المشاركة في الاحتفالات الدينية. وأوسع أنواع التمييز نطاقاً على أساس العمل والنسب توجد في المجتمعات التي

يخضع جزء منها على الأقل لتأثير التراث الطبقي، وتشمل هذه المجتمعات مجتمعات في بلدان آسيوية هي باكستان، وبنغلاديش، وسري لانكا، ونيبال، والهند.

ألف - الهند

"يجب أن نقول إنه ينبغي للجنة الوطنية لحقوق الإنسان والجمعية العامة للأمم المتحدة كذلك أن تعترفا بأن الطبقيّة كمؤسسة في حد ذاتها، تشكل مصدراً من مصادر الانتهاك الجسيم لحقوق الإنسان. ومن ثم، وجبت معالجتها مثلما يعالج وجود التمييز العنصري والفصل العنصري وممارستهما. ويجب أن ينظر المجتمع الهندي والمجتمع الدولي والأجهزة الإدارية بجدية إلى نظام الطبقات وممارسة النبذ البغيضة المماثلة له". - الملاحظات والتوصيات المؤقتة الصادرة عن هيئة المحلفين للجلسة العامة الوطنية المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالداليت"، شيناى، نيسان/أبريل ٢٠٠٠^(١).

٩- في عام ١٩٣٧، أعلن الدكتور ب. ر. أمبيدكار، وكان زعيماً هندياً مستنيراً وموقراً، وكان من مناصري حقوق المنبوذين أي الداليت، كما أسماهم، وكان هو نفسه منبوذاً، أنه اتخذ قراراً خطيراً بالخروج عن دينه بالمولد، وهو الديانة الهندوسية، لأنه اكتشف وجود ظلم اجتماعي كبير في المجتمع الهندي المعاصر، هو نظام الطبقات، ترجع جذوره إلى الكتب الهندوسية المقدسة. غير أن المهاتما غاندي، الزعيم الروحي للهند، الذي تأثر بمحنة المنبوذين، لم يكن هو نفسه مستعداً للإلقاء باللوم على الديانة الهندوسية لقيام هندو بممارسة التمييز البشع ضد ملايين من الهنود الآخرين. فقال المهاتما في رده على الدكتور. أمبيدكار ما يلي:

"لا علاقة للطبقيّة بالدين. فهي عادة لا أعرف لها أصلها ولا حاجة بي إلى معرفته إرضاء لتعطشي الروحي... وعلّمنا قانون فارنا أن كل واحد منا يكسب رزقه باتباع نداء الأجداد. فهو لا يحدد حقوقنا بل واجباتنا. وبالتالي فما من نداء يصغر شأنه وما من نداء يعظم أمره. فكل نداء صالح وشرعي ومساو لغيره تماماً في المكانة"^(٢).

١٠- وذكرت لجنة مانдал المعنية بتخصيص وظائف حكومية للقبائل المسجلة في جداول والطبقات المتخلفة في تقريرها لعام ١٩٨٠ عن نظام الطبقات ما يلي: "إن المراتب الاجتماعية والواجبات المنوطة بكل منها، كما قدرها الله للبشر، يقصد بها أن تظل ثابتة لا تنتقل. فمثلها كمثال أطراف الجسد التي لا يمكن أن يحل واحد منها في مكان أو وظيفة آخر على نحو سليم"^(٣).

١١- لا ينبغي له أن يستوقفنا والجدل حول مسألة ما إذا كانت الطبقيّة مستمدة من الكتب الهندوسية المقدسة أم لا، لأن ٨٥ في المائة من سكان الهند البالغ عددهم بليون نسمة لا يزالون هندوساً. ولم يتبع الدكتور أمبيدكار سوى بضعة ملايين صاروا بوذيين. وعدد من تحولوا إلى المسيحية والإسلام أقل من ذلك. فالهند عبارة عن مجتمع

مقسم إلى طبقات أو أجزاء منفصلة، ولا يستند هذا التقسيم إلى الطبقة الاجتماعية وإنما يقوم على أساس النسب أو المهنة. وهكذا كان أمرها عدة آلاف من السنين. والدكتور أمبيدكار، بوصفه وزيرا للعدل ورئيسا للجنة الصياغة بالمجلس التأسيسي، كان مسؤولا عن العديد من أحكام الدستور المعدة من أجل الوفاء بالوعد المذكور في الديباجة بكفالة العدل والمساواة في الوضع والفرص لجميع المواطنين.

١٢ - وإضافة إلى المنبوذين، توجد في المجتمع الهندي قطاعات أخرى محرومة جُمعت تحت مسمى القبائل المسجلة في الجداول والطبقات المتخلفة الأخرى، ويعدّ أفرادها بالملايين. أما القبائل المسجلة، فتميزها سمات قبلية كالفوارق الاجتماعية والدينية واللغوية والثقافية. وبالإضافة إلى ذلك، فهي تتركز في مناطق جغرافية معينة. وفي حين أنه يُعترف لها رسميا بأحقيتها في الحصول على معاملة خاصة، إلا أن السياسة المتبعة تجاهها تتمثل في إدخال تحسينات على أحوالها، مع الحفاظ في الوقت نفسه على تميزها، ومنحها نوعا من الاستقلال. أما في حالة الطبقات المتخلفة الأخرى، فالصعوبة الأولى تكمن في تحديد الأشخاص الذين ينطبق عليهم هذا الوصف^(٤).

١٣ - ويبدو أن هذه الطبقات تضم جميع الأقليات الدينية الفقيرة اقتصاديا والمفتقرة إلى فرص التعليم. وقد كشف تقرير لجنة ماندال عن وجود ٣ ٧٤٣ شريحة طبقية متخلفة اجتماعيا وتعليميا، وعن أن الطبقات المتخلفة الأخرى تشكل ٥٢ في المائة من السكان. وذلك إضافة إلى الطبقات المسجلة والقبائل التي تشكل فئة مستقلة تمثل ٢٢,٥ في المائة من السكان. ويقدر الداليت أنهم يشكلون ١٩ في المائة من السكان أي ١٦٠ مليون نسمة. ولا تشمل هذه الدراسة القبائل المسجلة والطبقات المتخلفة الأخرى، حيث لا يمكن وصف التمييز ضدهم، حيثما وجد، بأنه يستند بصورة مطلقة إلى العمل أو النسب.

١٤ - وقد لُقب من يعانون من التمييز على أساس النسب أو العمل بأسماء مختلفة. فكان يطلق عليهم رسميا اسم "المنبوذين"، أو "الطبقات البائسة"، أو "الطبقات المسجلة". أما غاندي فكان يطلق عليهم اسم "هاريجان" أي "شعب الله" بدلا من "المنبوذين". ويعرف هؤلاء اليوم باسم الداليت، أي "المظلومين" أو "المغلوب على أمرهم".

١٥ - ويعترف المجتمع الهندوسي بوجود هيكل هرمي طبقي مشكل من أربع طبقات أو فئرانوات، هي: البراهمة (الكهنة والعلماء)؛ والكشاثرة (الحكام والجنود)؛ والفايشيا (التجار والمزارعون)؛ والسودرا (طبقة الخدم). وينظر إلى أفراد طبقة الخدم الدنيا على أنهم أشخاص وجدوا لخدمة الطبقات العليا أي "المولودين مرتين". والخنوع هو الشارة المميزة لهم، بما بها من فقدان للكرامة. ووفقا لبعض الباحثين توجد سودرا عليا وسودرا دنيا، ويتوقف ذلك على الأعمال التي يؤدونها. وينتمي إلى الشريحة الأولى الحرفيون والنجارون والحلاقون والغسالون ومن شابههم، بينما ينتمي إلى الشريحة الثانية المشتغلون في أعمال غير نظيفة كالكناسين وعمال التنظيفات والإسكافيين، وعمال حرق جثث الموتى وعمال دباغة الجلود وتصنيعها وعمال المزارع وعصّاري النخيل*. وأما من يعتبرون في أدنى

* رجال يستخرجون عصارة النخيل المستخدمة كشراب أو في صنع المشروبات الكحولية.

طبقة السودرا، فهم ليسوا في حقيقة الأمر من السودرا بل من لا يُقربون ويوجدون خارج نظام الطبقات أو "يوجدون خارج الطبقات"، أو هم يشكلون طبقة خامسة مستقلة.

١٦- وتعتقد الطبقات العليا أن طبقة المنبوذين ملوثون بسبب عملهم وملوثون لغيرهم عند اتصالهم بهم، ومن ثم وجب تجنب ذلك الاتصال بأي ثمن. وأشارت لجنة ماندا إلى نتيجة ذلك قائلة: "إن النجاح الحقيقي لنظام الطبقات لا يكمن في الإبقاء على تفوق البراهمة، وإنما في جعل الطبقات الدنيا قابلة في وعيها بوضعها المتدني في الهيكل الهرمي التقليدي باعتباره جزءاً من النظام الطبيعي للأمور"^(٥).

١٧- ويحمل النبذ "معنى من معاني القذارة والدنس. كما أنه ينطوي على بعض المعوقات الاجتماعية - الدينية. وهو يتضمن عادات وممارسات يميزها نظام الطبقات الهندي الجامد الذي يقضي بمنع الأشخاص المنتمين إلى الطبقات المسجلة من دخول المعابد الهندوسية، والأماكن العامة والشوارع واستخدام وسائل النقل العامة وارتداد المطاعم ودخول المؤسسات التعليمية، وما إلى ذلك"^(٦). وثمة أنواع أخرى من الحرمان تتمثل في العزل داخل مستوطنات قروية، والحرمان من الحق في امتلاك الأراضي، وتدني أجور العمل اليديوي، والحرمان من الحصول على الخدمات، كأن يحرم الحلاقون والغسّالون مثلاً من الرعاية الصحية والتعليم. وينتمي المنبوذون إلى طبقات تشغل أدنى مرتبة شعائرية، وتخضع لأسوأ الظروف الاقتصادية.

١٨- ويبدو أن المهنة قد تغيرت بمرور الوقت، فصار كثيرون من الداليت الآن يشتغلون بالزراعة كعمال زراعيين لا يمتلكون أرضاً، وذلك نتيجة لفتح الباب أمام الجميع لممارسة هذا النشاط. غير أن الأمر ليس كذلك فيما يتصل بالمهنة الأخرى التي لا تسمح التقاليد الطبقية بالوصول إليها. وليس إهدار الكرامة الذي يزرع تحته الداليت هو وحده الذي يجعل منهم أناساً مقهورين. بل إن ما يعانونه من استبعاد اجتماعي وحرمان اقتصادي كثيراً ما يوقعهم فرائس لأخطر أشكال الاضطهاد في مجتمعهم، ويشمل ذلك القتل والتشويه والاعتصاب وإحراق الممتلكات وتدميرها وغير ذلك من أشكال العنف (التي يرتكبها أحياناً، وللأسف، موظفون حكوميون) عندما يطالب الداليت بحقوقهم.

١٩- وقد اتخذت حكومة الهند عدة خطوات لحظر ممارسة النبذ. فقامت أولاً، وتلك هي الخطوة الأهم، بالاعتراف بوجود المشكلة. وبذلت الحكومة ثانياً جهوداً مثابرة لمعالجتها. ويتضمن دستور الهند في سرعة الحقوق (الجزء الثالث)، إلى جانب كفالة الحقوق المدنية والسياسية الأساسية والحريات الأساسية لجميع المواطنين، أحكاماً خاصة لمواجهة ممارسة التمييز الطبقي، وذلك على النحو التالي:

(أ) تحظر المادة ١٥ الإخضاع لأي حرمان استناداً إلى الطبقة، فيما يتعلق بالوصول إلى المتاجر والمطاعم العامة، وما إلى ذلك، أو باستخدام الآبار والطرق والأماكن العامة التي تمول صيانتها من أموال الدولة؛

(ب) تحظر المادة ١٦ التمييز بسبب الطبقة أو النسب في مجال التوظيف الحكومي؛

(ج) تلغي المادة ١٧ النبذ وتحظر ممارسته بأية صورة؛

(د) تحظر المادة ٢٣ السخرة والتمييز على أساس الطبقة عند فرض الخدمة الإلزامية لأغراض عامة؛

(هـ) تحظر المادة ٢٩(٢) رفض الالتحاق بأية مؤسسة تعليمية بسبب الطبقة؛

(و) وقد فُرضت أيضا على الدولة واجبات إيجابية لعلاج الاختلالات الناتجة عن الظلم الذي تعرض له المنبوذون في الماضي. فالمادة ١٥(٤) تسمح للدولة بوضع أحكام خاصة للنهوض بأية طبقة متخلفة اجتماعيا أو تعليميا من طبقات المواطنين، بما فيها الطبقات المسجلة؛

(ز) تسمح المادة ١٦(٤) للدولة بتخصيص وظائف لأفراد الطبقات المتخلفة غير المثلة تمثيلا كافيا في الدوائر الحكومية.

٢٠- وتقر المادتان ١٥(٤) و١٦(٤) بالتمييز المفيد أو التمييز الحمائي/التعويضي/التفضيلي، أي ببساطة العمل الإيجابي. والواقع هو أن على الدولة في حكمها للبلد أن تعمل بموجب أحد المبادئ الموجهة لسياستها (المادة ٤٦) على "تعزيز المصالح التعليمية والاقتصادية بعناية خاصة لقطاعات السكان الضعيفة، ولا سيما الطبقات المسجلة والقبائل المسجلة، وحمايتها من الظلم الاجتماعي وجميع أشكال الاستغلال". ولكن من المهم ملاحظة وجوب عدم التضحية بفعالية الإدارة عند تنفيذ تلك الأحكام (المادة ٣٥٥).

٢١- أما أحكام الدستور الأخرى التي تعالج التمييز الطبقي، فهي كما يلي:

(أ) المادة ٣٢٥ التي تحظر التجريد من حق التصويت على أساس طبقي؛

(ب) المادتان ٣٣٠ و٣٣٣ اللتان تنصان على تخصيص مقاعد لأفراد الطبقات المسجلة والقبائل المسجلة في الهيئات التشريعية على مستوى الاتحاد والولايات، وفقا لعدد أفراد الطبقات المسجلة في كل دائرة انتخابية؛

(ج) المادة ٣٣٨ التي تقضي بتشكيل لجنة وطنية للطبقات المسجلة والقبائل المسجلة. وقد تم تشكيل اللجنة، وهي تقوم حاليا بالتحقيق في جميع المسائل المتصلة بالضمانات المقدمة للطبقات المسجلة وبرصد تلك المسائل؛

(د) المادة ٣٤١ التي تمكن من إجراء تحديد قانوني للطبقات المسجلة أو المنبذين عن طريق قوائم معدة لكل ولاية وإقليم اتحادي. وتكون القائمة متى نشرها الرئيس نهائية فيما يتصل بالطبقات أو الفئات المدرجة فيها التي تعد من الطبقات المسجلة. وتتضمن قوائم الولايات والاتحاد الحالية في مجموعها أكثر من ١ ٠٠٠ طبقة، ولكن، نظرا لإدراج الطبقات نفسها في قوائم مختلفة من قوائم الولايات، فمن المرجح أن يكون صحيحاً العدد المقدّر للطبقات المسجلة وهو ٧٦ طبقة.

٢٢- ولتدعيم أحكام الدستور، أصدرت الهند عدة قوانين، على النحو التالي:

(أ) قانون حماية الحقوق المدنية (مكافحة النبذ)، لعام ١٩٥٥، المعزز بتعديل سنة ١٩٧٣، الذي يعاقب على الجرائم التي هي من قبيل ممارسة النبذ، كحظر دخول المعابد أو سب شخص بسبب طبقته؛

(ب) قانون (إلغاء) العمالة الرهينة لعام ١٩٧٦ الذي يهدف إلى إطلاق سراح العمال (عادة من الداليت) الذين يعملون في ظل ظروف مماثلة لظروف عمل العبيد من أجل تسديد ديون مستحقة لرب العمل المنتمي إلى طبقة عليا، وذلك عن طريق إلغاء أي دين غير مسدد وحظر عقد اتفاقات جديدة لتشغيل العمالة الرهينة؛

(ج) قانون الطبقات المسجلة والقبائل المسجلة (منع ارتكاب الفظائع) لعام ١٩٨٩. وقد دعت الحاجة إلى سن هذا القانون المهم نتيجة لكثرة أعمال العنف المتكررة في جميع أنحاء البلد ضد الداليت الذين لا حول لهم ولا قوة. ويذكر القانون ثمانية عشر فعلاً من الأفعال الفظيعة، تشمل العنف ضد المرأة، ونزع ملكية الأرض من الداليت، والإيذاء بالحرائق، وتدمير الممتلكات. كما أن جرائم القانون الجنائي التي تصل عقوبتها إلى السجن لمدة ١٠ سنوات صار يعاقب عليها عند ارتكابها ضد أحد أفراد الطبقات المسجلة بالسجن مدى الحياة. وهذه الجرائم معترف بها قانوناً ولا يمكن دفع كفالة بشأنها. وتوجد محاكم خاصة لكفالة سرعة المحاكمات مخصص لها مدّعون عامون لتسيير الدعاوى. وفي عام ١٩٩٩، سُنت قواعد بموجب هذا القانون لتعزيز عملية التحقيق والنص على دفع تعويضات للضحايا؛

(د) قانون (منع) استخدام عمال النظافة اليدويين وإنشاء المراحيض الجافة لعام ١٩٩٣. وقد ارتق أنه لا بد من وجود قانون خاص لمعالجة أسوأ نوع من التمييز على أساس العمل والنسب. إذ يقدر عدد العاملين في مجال تنظيف المراحيض الجافة باستخدام أكثر الطرق بدائية بنحو ٨٠٠ ٠٠٠ شخص، معظمهم من النساء. والقانون نفسه يصف ذلك بأنه "ممارسة تجرد الإنسان من إنسانيته"، والغرض منه هو إلزام بتحويل المراحيض الجافة إلى مراحيض تنظف بالمياه. وقد شكّلت اللجنة الوطنية عمال سافاي كارامشاري لتنفيذ القانون. ووجدت اللجنة في تقريرها لعام ١٩٩٧ أن عمال النظافة اليدويين "معزولون تماماً عن الاتجاه العام لركب التقدم، وأنهم

لا يزالون يتعرضون لأسوأ أنواع القهر وإهدار الكرامة". ومما يرثى له أن التنظيف اليدوي لا يزال إلى حد كبير من المهن التي تورث. ولا شك في أن عمال سافاي كارامشاري هم أكثر قطاعات السكان تعرضا للقهر والحرمان^(٧). ومن المؤسف وجود أدلة على أن عمال النظافة اليدويين يعتبرون منبوذين حتى من المنبوذين الآخرين^(٨)؛

(هـ) وقوانين إصلاح الأراضي الهادفة إلى إعادة توزيع الأراضي على غير الملاك.

٢٣- وتشكل هذه الإجراءات التي اتخذتها الحكومة الهندية قائمة ضخمة. ولا مجال للشك في حدوث بعض التحسينات، ولعل الفضل فيها يرجع إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية للمرأة، ولجنة الطبقات المسجلة والقبائل المسجلة، واللجنة الوطنية لعمال سافاي كارامشاري. وثمة دراسة جرت على صعيد محلي في ولايات كارناتاكا، وغوجيرات، وأندرا براديش، وأوريسا انتهى فيها الباحث إلى ما يلي:

"إن تغيراً قد طرأ في مجال التمييز على أساس الطبقة والنسب في المجتمع الهندي، كما في غير ذلك من العادات الراسخة. فقلّت ممارسة النسب وما يترتب عليها من تمييز في الأماكن العامة، كما في مكاتب المجالس المحلية، والمدارس، وفي استخدام الطرق العامة، والنقل العام، والخدمات الصحية والطبية، وخدمات المتاجر (لشراء السلع)، والخدمات التي يقدمها الخياطون والحلاقون، والمطاعم والمقاهي في القرى الكبيرة والمناطق الحضرية. ولكن حتى في تلك الأماكن، لا يزال التمييز سائداً بصورة مختلفة وخفية"^(٩).

٢٤- ولئن كان التمييز الذي يلقاه الداليت في المناطق الحضرية أكثر تخفياً أو تستراً، فإن التمييز المكشوف في المناطق الريفية التي يقطنها ثلاثة أرباع الداليت منتشر انتشاراً واسعاً بجميع أشكاله. والصورة العامة قائمة. ففي التعليم المدرسي توجد فجوة ملحوظة في مجال الأمية بين الطبقات المسجلة وبقية السكان. ويذكر أنه لا يتم شغل الأماكن المخصصة لهذه الطبقات في الجامعات، وبخاصة في الدورات التقنية والفنية. كما يذكر انخفاض تمثيل الطبقات المسجلة في وظائف التعليم، ووجود تكتلات طبقية. كما أن توزيع الأراضي على الطبقات المسجلة الذي وعد به قانون الحد الأقصى للملكية الأراضي لم يكن مناسباً. ولا تزال مذلة الانتماء إلى العمالة الرهينة تلاحق الملايين، بمن فيهم عدد كبير من الأطفال. ولا تزال المهنة المقيتة وهي تنظيف المراحيض يدوياً مستمرة في الولايات باستثناء عدد قليل منها. وإذا كان ما يرد من إفادات صادقا، فإنه لم يُبذل أي مجهود حقيقي لتحسين ظروف عمل هؤلاء البائسين الذين يحتّم عليهم القدر تحت وطأة الحاجة الماسة أن ينظفوا المراحيض الجافة.

٢٥- وتحول تخصيص حصص من الوظائف الحكومية وفرص التعليم إلى مشكلة محيرة تتمثل في التساؤل عما إذا كانت الطبقة وحدها هي سبب المشكلة، أم أنه ينبغي الربط بينها وبين العوز الاقتصادي. ويجري شغل الحصص

المخصصة من وظائف الدولة في مهن من الفئات المنخفضة المستوى كالكناسين والعمال والكتبة. ونظرا لعدم تحديد حصص في قوات الدفاع والمنشآت العلمية والجهاز القضائي، فلا يوجد أي تمثيل لها في هذه المؤسسات. ولم تستفد الطبقات المسجلة من التقدم الاقتصادي الذي أحزه البلد في السنوات الخمسين منذ استقلاله، بسبب عدم وجود سياسية عامة إزاء تخصيص الموارد. ولا يوجد مجال للنهوض بأفراد الطبقات المسجلة على ما يبدو في القطاع الخاص الذي ينمو بسرعة.

٢٦- وفي الوقت نفسه، تكاد الفظائع ترتكب يوميا في حق الداليت، وتمر دون عقاب. وتقوم منظمات الداليت بصفة أساسية ببحثها وتوثيقها في عدة منشورات تتضمن تفاصيل مرعبة^(١١). فالقوانين موجودة ولكن المسؤولين عن إنفاذها يفتقرون إلى الإرادة الواضحة في اتخاذ إجراءات بشأنها بسبب تحاملهم الطبقي أو احتراما لمرتكبي هذه الفظائع من الطبقات العليا. وقد قالت المحكمة العليا في قضية ولاية كيرالا ضد أبو بالو "إن أكثر من ٧٥ في المائة من القضايا التي تدخل في اختصاص القانون (قانون الطبقات المسجلة أو القبائل المسجلة) تنتهي بالتبرئة على جميع المستويات"^(١٢). وما تُخشى عواقبه هو أن الفظائع المرتكبة، من قتل واغتصاب وتشويه وحرق للممتلكات، وخلافه، ليست أعمالا فردية فحسب، بل قد تكون أعمالا وحشية جماعية ترتكبها مجموعات الميليشيات التي تستخدمها الطبقات العليا^(١٣). وقد كان لعدم قدرة الشرطة والمحاكم على التصدي لتلك الجرائم أثر شديد على شباب الداليت الذين شكلوا أنفسهم أيضاً مجموعات مسلحة أو "ناكسالييت".

٢٧- وما كان من الممكن وصف الحالة الراهنة بعبارات أفضل من تلك التي استخدمتها اللجنة الوطنية للطبقات المسجلة والقبائل المسجلة:

"المهمة المقبلة إذن هي التركيز على الاحتياجات الأساسية للطبقات المسجلة والقبائل المسجلة ومتطلباتها، ومنحها الكرامة الاجتماعية والقدرة الاقتصادية حتى تتساوى مع قطاعات المجتمع الأخرى، وتصير جزءا من النسق العام الممثل في الميثاق الذي تصوره واضعو الدستور قبل ٥٠ عاما. فهذه الاستراتيجية لن تؤدي فقط إلى السيطرة على الإحساس بالاغتراب والإحباط وتزايد الصراع العسكري والمدني، وإنما ستجعل أيضا من الطبقات المسجلة والقبائل المسجلة شركاء نشطين في بناء الأمة".

باء - سري لانكا

٢٨- يوجد في سري لانكا نظامان للطبقات، أحدهما للسنهالا والآخر للتاميل. ورغم أن جذورهما تمتد إلى الهند، فإن النظام الطبقي للسنهالا لا علاقة له بالفارنا الهندوسية. فهو مظهر من مظاهر مجتمعا إقطاعيا يقسم الناس "بحسب النسب والدم"^(١٣)، أي وفقا لأدوارهم ووظائفهم الموروثة. والنظام الطبقي هيكل هرمي غير ديني. ويراعي هذا التقسيم الطبقي عدداً من الطبقات والشرائح يماثل عدد الخدمات والوظائف الإقطاعية أو خدمات

المعابد التي يتعين أدائها في نظام هرمي هو موضع خلاف. فلا وجود للمنبوذين بالمعنى المعهود في الهند. فالعزل الاجتماعي يمارس، ولكن مفهوم الدنس ليس موجودا. وقد خلص أحد الباحثين الأمريكيين إلى أن "غياب المفهوم الهندوسي جعل النظام الطبقي للسنهالا نظاماً معتدلاً وإنسانياً بالمعايير الهندية"^(١٤).

٢٩- والاستثناء من ذلك منذ أمد بعيد هو طبقة الروديا أو الرودي (ومعناها "القذارة"). وتحيط أساطير كثيرة بأصلهم، وكلها يتفق على أنهم نفوا بسبب ارتكابهم جريمة شنعاء، فحكم عليهم أن يعيشوا حياة يمتنعون فيها التسوّل، أو بعبارة أدق، استجداء الصدقة. وكانوا محرومين من امتلاك الأرض ومن العمل، وكانوا يخضعون للعديد من ألوان الحرمان والمعاملة المهينة. وكانوا جماعة محتقرة؛ بل ظلوا حتى منتصف القرن التاسع عشر يعانون من "النذ بروح انتقامية". وكانوا دائما مجتمعا صغيرا من نحو ٥٠٠ أسرة تعيش في معظمها على الهضاب الوسطى في مجموعات من الأكواخ الخالية من المرافق.

٣٠- وخلال الحكم البريطاني الذي دام ١٥٠ عاما، ولم يكن يعترف رسميا بالفوارق الطبقيّة، كانت إمكانية الانتقال من فئات الطبقات الدنيا إلى مراكز لها مكانتها الاجتماعية وذلك من خلال التوجه إلى المهن والتجارة والسياسة. وكان الخروج من مهن الطبقة التقليدية سهل التحقيق عن طريق التعليم، فصارت الطبقة مفهوما يدل على المكانة^(١٥).

٣١- وفي حالة الرودي، كانت العملية أبطأ من ذلك كثيرا. فمن خلال الجهود التي بذلها مجلس تنمية المجتمعات المحلية المتخلفة، أمكن أطفال الرودي الالتحاق بمدارس القرى. وأعطوا أراض حكومية لزراعتها. ورغم إبداء الجهات الرسمية تعاطفها مع الرودي، لم يكن من اليسير التغلب على تحامل القرويين عليهم؛ ومع ذلك، فلم يرق دليل على ارتكاب أية فظائع ضد الرودي. وقد وفرت لهم الزراعة والأعمال الموسمية بعض الفرص، ولكنهم لم يتحرروا كلية من وجهة النظر الاقتصادية، حيث لا تزال حياة الماضي خارج نطاق النظام الاجتماعي مستمرة بالنسبة للعديد منهم^(١٦).

٣٢- أما النظام الطبقي الخاص بالتاميل، ومعظمهم هندوس، فهو قائم أيضا على أساس مهني. فعند التاميل فئات من الطبقات العليا والدنيا، تكشف عن مفهوم أقوى للدنس والفوارق الاجتماعية. ففي أسفل الهيكل الهرمي للطبقات يوجد ثلاث طبقات من المنبوذين الذين يكابدون الحرمان الاجتماعي أكثر من غيرهم. وفي حين يستطيع البالا والنالافا (المتحدرون من العبيد السابقين) أن يعملوا بأجر في أراضي الطبقة الأعلى منهم أو استئجار أراضي الحدائق منهم، فإن البارايار يعملون في الأساس أعمالا توصف بأنها غير نظيفة.

٣٣- وفي حين أن الفلّالا، أو طبقة المزارعين، ذوي النفوذ لكثرتهم، لا يميلون إلى التقليل من هيمنتهم في المجتمع على جميع الطبقات الأخرى، إلا أنه لم يكن من الممكن منع الارتقاء الاجتماعي بعد إنشاء مدارس الإرساليات

الأمريكية في القرن التاسع عشر وفتح أبواب التعليم أمام الجميع بدون تمييز طبقي^(١٧). ولا يزال النسب مهما في مجتمع التاميل، ومظاهر التحامل فيه علنية. فهو يظهر إلى العلن في نزاعات عنيفة حول دخول المعابد. ولا يُفتح سوى عدد ضئيل من المعابد أمام المصلين غير المنتمين إلى الفلّالا.

٣٤- وإقراراً بأن الحرمان الاجتماعي قد فرض على الناس استناداً إلى صدفه مولدهم أو العمل الذي يضطلعون به، صدر في عام ١٩٥٧ قانون منع الحرمان الاجتماعي (١٩٥٧). فجرّم هذا القانون إقدام أي شخص على التمييز ضد أي شخص آخر استناداً إلى طبقته في مسائل ارتياد المتاجر، والمطاعم العامة، والفنادق، والآبار العامة، ودخول صالونات الحلاقة، والمغاسل، والمقابر، وأماكن العبادة، أو لأغراض التعليم والتوظيف. وأدخل تعديل على هذا القانون في عام ١٩٧١ لتعزيز أولوياته وتشديد العقوبات التي ينص عليها. وقد جرت في البداية بعض المحاكمات في الشمال، ولكن الشرطة كانت تميل إلى عدم اتخاذ إجراء حيال الانتهاكات. ففي قضية مشهورة بشأن دخول أحد المعابد، طُعن في هذا القانون باعتباره أنه يتعارض مع العادات والممارسات القديمة التي تحظر تدنيس المعابد الهندوسية بدخول أشخاص من الطبقات الدنيا إليها. ولكن المحكمة العليا ومجلس الملكة الخاص رفضا هذه الحجة^(١٨).

٣٥- ويحظر دستور عام ١٩٧٨ التمييز على أساس الطبقة (المادة ١٢(٢))، ويحظر حرمان أي شخص بسبب طبقته من ارتياد المتاجر والمطاعم العامة، وما إلى ذلك، وأماكن العبادة العامة لديانته. ولا توجد إجراءات إيجابية كما هي الحال في الهند. وقد لا يكون التمييز على أساس النسب والعمل قد زال، ولكن لا يوجد ما يشير إلى كونه مشكلة.

٣٦- ومن الادعاءات بشأن التمييز ادعاء أثاره مؤخراً التاميل المتحدّرون من أصل هندي بشأن التمييز على أساس النسب، وهؤلاء يعملون أساساً كعمال في أراضي زراعة الشاي في المنطقة المرتفعة من البلد. وقد كانوا فئة مقهورة من حيث ما يقدم لهم من أجور، ومساكن، وصرف صحي، ومرافق صحية وتعليمية. ثم تحسنت أوضاعهم شيئاً فشيئاً نتيجة لسياسات الحكومة وأعمال النقابات العمالية القوية. ويصعب إدماجهم في بقية المجتمع بسبب التحامل عليهم، ولكن هذا في سبيله إلى الزوال. وثمة دلائل على ارتقائهم اجتماعياً بفضل التعليم والقوانين المناهضة للتمييز. وثمة فوارق طبقية بين هؤلاء أنفسهم، وقد رفعت شكاوى بشأن قيام المشرفين المنتمين إلى طبقات عليا بإقصاء العمال (ومعظمهم من الداليت) عن المناصب النقابية. وقد أدت قوانين المواطنة التي سنت بعد الاستقلال إلى جعل التاميل الهنود الذين يبلغ عددهم مليون نسمة أشخاصاً عديمي الجنسية، وحرّموا من الحق في التصويت. ثم مكنتهم القوانين التي صدرت بعد ذلك بالاتفاق بين حكومتي الهند وسري لانكا من اكتساب المواطنة عن طريق التسجيل دون أي تفرقة بينهم وبين غيرهم من المواطنين بالنسب.

جيم - نيبال

٣٧- إن معظم سكان نيبال من الهندوس، ويوجد بالبلد نظام طبقي مماثل للنظام الموجود في الهند. ويشكل نحو ٢١ في المائة من السكان البالغ عددهم ٢٢ مليون نسمة طبقات الخدمات (المنبوذون/الداليت) التي يشتغل أفرادها بمهن تقليدية ذات مكانة منخفضة الشأن. ومنهم الحرفي والمطرب ومنهم طبقات تؤدي أعمالاً غير نظيفة كتنظيف المراحيض والتخلص من الحيوانات النافقة. وما يوحدتهم هو، من ناحية، أنهم يتعرضون لألوان ضارة من التمييز مثل الفصل، والاستبعاد من المؤسسات العامة كالفنادق والمطاعم وتعاونيات الألبان، أو الحرمان من حرية الحصول على المياه ودخول المدارس والمعابد وهو، من ناحية أخرى أنهم محرومون من حقوق ومرافق وفرص تُمنح لغيرهم لتحسين أحوالهم.

٣٨- وأُعلنت عدم قانونية النبذ في عام ١٩٦٣، ولكن هذه الممارسة لم تخضع للعقاب حتى بداية عهد الديمقراطية المتعددة الأحزاب في عام ١٩٩٠. ويكفل دستور عام ١٩٩٠ الحقوق الأساسية للشعب، ويجعل من أي تمييز ضد المنبوذين جريمة يعاقب عليها القانون. وقد أعلنت المحكمة العليا في عام ١٩٩٣ إلغاء القانون الوطني الذي كان يحظر على الداليت دخول المعابد والأماكن الدينية. والحكومة ملتزمة بتنفيذ السياسات الرامية إلى النهوض بالداليت. ولذلك تم تشكيل "المجلس المستقل للمجتمعات المضطهدة والمظلومة" في عام ١٩٩٨ بهدف تنسيق السياسات والإشراف على البرامج التي تستهدف خدمة مصالح الداليت. كما أن الخطة الخمسية التاسعة اعتمدت عدة سياسات وبرامج مخصصة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للداليت تشمل مجالات منها التعليم والصحة والصرف الصحي والتدريب وتعزيز القدرات والتوظيف.

٣٩- وفي حين أن رياح التغيير هذه تلقى كل تقدير، فإن الداليت يشكون من عدم القضاء على النبذ، وعدم التكافؤ في توزيع الموارد، وعدم امتلاك العديد منهم للأراضي الزراعية، وبقائهم في حالة اقتصادية واجتماعية سيئة. واعترفت الحكومة بأن "النظام الطبقي لا يزال بالنسبة للغالبية العظمى من الناس سمة شديدة البروز في تحديد الشخصية والعلاقات الاجتماعية، كما أنه يتحكم إلى حد ما بالحصول على الفرص الاجتماعية"^(٩). وفي الاجتماع التحضيري الإقليمي الآسيوي للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عُقد في طهران في شباط/فبراير ٢٠٠٠، أعلنت الحكومة، مع إقرارها مرة أخرى بمشكلة التمييز الطبقي، ضرورة معالجة هذا الموضوع في المؤتمر الدولي.

دال - اليابان

٤٠ - تخلف عن المجتمع الإقطاعي الياباني الذي بدأ قبل ٤٠٠ عام واستمر حتى عام ١٨٦٧ هيكل طبقي يشغل أدنى مراتبه "البسطاء من الناس". ويتألف هؤلاء من "الإيتا" (القذارة البالغة) و"الهيئين" (غير الآدميين). وكان الإيتا يكلفون بمهام منها التخلص من الماشية النافقة، وإنتاج الجلود، والعمل كحراس أمن، والكنس، بينما كان الهيئين يكسبون عيشهم بالعمل كحراس أمن، وجلادين، وممثلين^(٢٠). وكان البوراكو، وهذا هو الاسم الذي يطلق عليهم الآن، يتعرضون للتحامل والتمييز الشديدين، حيث كانوا ممنوعين من الزواج من عامة الناس أو الاتصال بهم جسدياً، حيث كان يُرى في هذا الاتصال "تدنيساً" للطبقات العليا. وكان البوراكو أناساً منبوذين مرغمين على العيش في دساكر مصنفة الآن رسمياً على أنها مقاطعات دوا. ويتألف سكان مقاطعات الدوا من الإيتا والهيئين الأصليين ومن غيرهم ممن انتقلوا إلى العيش فيها. ويبلغ العدد الرسمي لمقاطعات الدوا ٤٤٢ ٤ مقاطعة يصل مجموع سكانها إلى ١,٢ مليون بوراكو، ولكن العدد غير الرسمي يبلغ ٦٠٠٠ مقاطعة و٣ ملايين بوراكو. ولا تقتصر ممارسة التمييز على المشتغلين بالمهن التقليدية.

٤١ - ومنذ صدور مرسوم التحرير في عام ١٨٧١، وبدأ سن العديد من القوانين التي تعالج مسألة البوراكو. فالمادة ١٤ من دستور عام ١٩٤٦ تنص على أن: "كل الناس سواء أمام القانون، ولن يكون هناك تمييز في العلاقات السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية بسبب العنصر أو العقيدة أو الجنس أو الوضع الاجتماعي أو الأصل الأسري". ولكن تقريراً أصدرته الحكومة في عام ١٩٦٥ أقر بأن البوراكو "يشغلون مكانة اقتصادية واجتماعية وثقافية متدنية إلى درجة أن حقوقهم الإنسانية الأساسية تُنتهك بصورة فاضحة حتى في مجتمعنا الحالي، وأنهم، بصفة خاصة، لا يتمتعون في حقيقة الأمر بالحقوق المدنية والحريات المكفولة للناس جميعاً كمبدأ من مبادئ المجتمع الحديث". وقد قبلت الدولة تحمل مسؤولية حل مشكلة البوراكو، فأصدرت قوانين خاصة بشأنهم في الأعوام ١٩٦٩ و ١٩٨٢ و ١٩٨٧. كما أن القانون المتعلق بالتدابير الرامية إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان لعام ١٩٩٦ أنشأ لجنة لتحليل المدى الذي بلغه التمييز ضد البوراكو وتقديم توصيات في مجال التثقيف بحقوق الإنسان وتدابير إغاثة المجني عليهم^(٢١). وكان قانون التشجيع على التثقيف في مجال حقوق الإنسان وزيادة الوعي بحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٠ نتيجة لحملة وطنية لسن قانون أساسي لتحرير البوراكو.

٤٢ - ومن المسلم به أن مستوى معيشة أفراد البوراكو قد تحسن، ولكن التمييز في مجالي الزواج والعمل لا يزال مستمراً. ومما يؤذي مشاعرهم على نحو خاص استخدام ألفاظ تحط من قدرهم في الخطب والكتابات. ومما يثير القلق أيضاً طباعة قوائم بالأسر المعيشية للبوراكو تضمنت أسماء أفرادها، وقد أعدت هذه القوائم بعد تحقيق خاص وأتيحت للشركات الكبيرة بهدف منع توظيف البوراكو. وقد سنت الحكومة قوانين ضد هذه الأنشطة ولكن الممارسة لا تزال متبعة^(٢٢).

هاء - باكستان

٤٣ - "سوات" منطقة تقع شمالي باكستان بها نظام لتقسيم المجتمع إلى فئات اجتماعية غير متكافئة (قوم) يمكن مقارنته بالنظام الطبقي الهندوسي، عدا أن الناس مسلمون سنّيون. ومفهوم الدنس الشعائري ليس له وجود عندهم ويحل محله مفهوما الامتياز والعار. ويبلغ عدد سكان المنطقة حوالي ٥٠٠ ٠٠٠ شخص يعتمدون على زراعة الكفاف. ومثل هذه الفئات كمثّل الفئات الموجودة في المجتمعات الزراعية الأخرى، حيث يشغل المرتبة الدنيا أناس محتقرون هم الكناسون والغسالون والحلاقون والمشتغلون في تنظيف أحشاء الحيوانات. والدنس استناداً إلى المهنة موجود ولكن الوضع الطبقي المكتسب بالمولد لا يمنع من تغيير المهنة. وتوجد مساواة في الأنشطة الشعائرية، ولكن التفرقة موجودة في الحياة اليومية^(٢٣).

٤٤ - ويوجد في مقاطعة السند حوالي ١,٨ مليون شخص يخضعون للاسترقاق كالعامل الزراعيين، ومعظمهم داليت وافدون في الأصل من الهند. ويشغل عدد كبير من أسر الداليت في صناعة الطوب، وذلك أيضاً في ظروف الاسترقاق الكامل. والأسر المسترققة سجينّة فعلاً، فلا يسمح لها بالمغادرة حتى تفي بدينها. وفي عام ١٩٩٢ صدر قانون (إلغاء) العمالة الرهينة، ولكن المراقبين يشيرون إلى أنه حتى عندما تتخذ الشرطة الوطنية إجراءً فإن محامي الادعاء التابعين للدولة لا يوجهون التهم.

ثانياً - الانتهاكات ضد المرأة والطفل

٤٥ - بالإضافة إلى المعاناة من التمييز على أساس العمل والنسب، تعاني النساء والفتيات الداليت أيضاً من التمييز الجنساني. فالنساء في مجتمعات الداليت بآسيا ينلن حظاً قليلاً من التعليم ويُرغمن على الاضطرار بأعمال شاقة ويتعرضن لأشكال عديدة من العنف تشمل الاتجار والدعارة. وتعرض نساء الداليت باستمرار للاعتداء البدني والاستغلال الجنسي من قبل أصحاب الأراضي المنتمين إلى الطبقات العليا. فتغتصب النساء ويشوّهن ويقتلن خلال حوادث العنف الطبقي. ولا تبلغ نساء الداليت دائماً عن حالات الاعتداء الجنسي بسبب التحيزات الراسخة في كل مرحلة من مراحل العملية.

٤٦ - وينتمي معظم الفتيات والنساء العاملات في بيوت الدعارة الحضرية في الهند ونيبال إلى الطبقة الدنيا أو المجتمعات القبلية أو الأقليات. وتتمثل ممارسة معروفة باسم ديفادازي في تزويج أو وهب فتاة من الطبقة الدنيا لم تُدرك سن البلوغ إلى أحد الآلهة أو المعابد. وعندما توهب هؤلاء الفتيات يتعذر عليهن الزواج، فيصبح دورهن العمل كعاهرات لرجال الطبقة العليا في القرية. وقد أصدرت بعض الولايات في الهند قوانين تحظر ممارسة الوهب، ولكن هذه القوانين لا تنفذ تنفيذاً جيداً على ما يذكر.

٤٧- وحاولت الهند معالجة التمييز ضد المرأة باعتماد تعديل دستوري في عام ١٩٩٣ نص على تخصيص ثلث مقاعد جميع "البنشيات" أو مجالس القرى، والمناصب والرئاسات بالقرى للنساء، وكذلك تخصيص نسبة من هذه المقاعد والمناصب للنساء المنتميات إلى المراتب الدنيا من النظام الطبقي. وفي نيبال، يفرض الدستور أن يكون ٥ في المائة من مرشحي الأحزاب الوطنية من النساء، كما أن ٥ في المائة من المقاعد في الحكومة المحلية مخصصة للنساء. ويبدو رغم ذلك أن نساء الداليت غير ممثلات على الصعيدين الوطني أو المحلي.

ثالثاً - ملاحظات ختامية

٤٨- يقدر عدد الأشخاص الوارد وصفهم في هذه الورقة بنحو ٢٥٠ مليون شخص. وهو عدد هائل بكل المقاييس. وقد ورث هؤلاء حياة مليئة بالأعباء وقليلًا من الحقوق، حياة من التمييز المستمر، حياة بلا كرامة. فما الجرم الذي ارتكبه؟ ربما تغير العالم من حولهم ولكن هذا التغير لم يكن في صالحهم. إذ لا زالت تحكمهم عادات عمرها المئات بل أحياناً الآلاف من السنين، وهي عادات لا يمكن تبريرها اليوم. ويقال أحياناً إنهم لا يشكلون جنساً على النحو المفهوم في الصكوك الدولية. ولكنهم في حقيقة الأمر جنس من المقهورين تجمع بينهم أمور مشتركة. وهم يتحدثون لغات عدة ولكن لهم صوتاً واحداً للمطالبة بالعدالة الاجتماعية والحكم الرشيد اللذين سيضعان حداً لما يعانونه من مأس في حياتهم اليومية. هم أناس يتعرضون لانتهاك حقوق الإنسان الخاصة بهم. وإنها لمسؤولية كل دولة من دولهم أن تسعى لا إلى مجرد سن قوانين لإنصافهم، بل إلى كفالة عدم وقوع هذه الانتهاكات دون عقاب عن طريق اتخاذ الدولة إجراءات إيجابية. ويمكن للصرامة في تطبيق القوانين أن تساعد عمليات التحقيق الأخرى المستمرة في المجتمع على إحداث تغييرات سلوكية في اتجاه التسامح والتراحم والعدل.

٤٩- لقد ركزت هذه الورقة على بلدان تقع في آسيا. وفي أثناء مناقشة القرار في اللجنة الفرعية، ذكر أن المشكلة لا تقتصر على آسيا وحدها، وأنها موجودة في بعض أجزاء من أفريقيا وربما في أمريكا الجنوبية. ولم يستطع كاتب الورقة أن يدرج في هذه الورقة الحالة في تلك المناطق الأخرى بسبب ضيق الوقت وعدم حصوله على المواد المتصلة بهذا الموضوع.

٥٠- يؤمل في أن تبرهن هذه الورقة ذات الطابع التمهيدي على أن هناك مشكلة خطيرة من مشاكل انتهاك حقوق الإنسان ناشئة على أساس العمل والنسب. وتستحق الشكاوى العديدة المتعلقة بالتمييز التي أثّرت في الجمعية لعامة للأمم المتحدة، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة الفرعية ذاتها أن يتم تناولها بمزيد من الدراسة بمساعدة الحكومات والبلدان المعنية.

الحواشي

Dalit Human Rights Violations. vol. I, 314. The Jury consisted of the following (١)
eminent persons: Justice K. Punniah, former Judge, Andhra Pradesh High Court; Justice H. Suresh,
former Judge, Bombay High Court; Dr. Mohini Giri, former Chairperson, National Commission for
Women; Justice Amir Das, former Judge, Patna High Court; Dr. Vasanthi Devi, former
Vice-Chancellor, MS University, Tirunelveli; Ms. Kumud Pawde, Dalit Writer; Ms. Sona Khan,
Advocate, Supreme Court; Ms. Rani Jethmalani, Advocate, Supreme Court; Dr. R.K. Nagak,
.Founder and Director, NISWASS

Dr. Ambedkar's address, Gandhi's articles published in the Harijan and Dr. (٢)
.Ambedkar's reply are published in Annihilation of Caste (3rd ed.), 1987

Quoted in Rev. Dr. James Massey's paper, Reflections and Remarks - Occupation (٣)
and Descent-Based Discrimination: Identification of Affected Communities in Various Countries
presented at the Global Conference against Racism and Caste-Based Discrimination, New Delhi,
.March 2001

Mark Galanter, Competing Equalities - Law and the Backward Classes of India, (٤)
.1984

.See note 3 above (٥)

Mathew and Chacko, The Law on the Abolition of Untouchability. Indian Social (٦)
.Institute, New Delhi, 1996

See Human Rights Watch, Broken People: Caste Violence against India's (٧)
. Untouchables , March, 1999

Broken Promises and Dalits Betrayed: Black Paper on the Status of Dalit Human (٨)
.Rights, National Campaign on Dalit Human Rights, 2000

Professor Sukhadeo Thorat, Hindu social systems and human rights of (٩)
untouchables: Theory and Evidence on Violation , paper presented at the Global Conference
.against Racism and Caste-Based Discrimination, New Delhi, March 2001

الحواشي (تابع)

In addition to the publications cited in the present report, organizations such as (١٠)
Human Rights Watch, Global Action for Dalits and the National Campaign on Dalit Human Rights
.have also received from individuals compilations of atrocities committed in various states

.1993 Cr. L.J. 1029 (١١)

.See Frontline, 26 February and 12 March 1999 (١٢)

.Robert Knox, An Historical Relation of Ceylon, 1681 (١٣)

.Ryan, Caste in Modern Ceylon, 1953, p. 17 (١٤)

A.P. Kannangara, The Rhetoric of Caste Status in Modern Sri Lanka in Peter (١٥)
.Robb, Society and Ideology, 1995

.M.D. Raghavan, Handsome Beggars - The Rodiyas of Ceylon, 1957 (١٦)

Michael Banks, Caste in Jaffna in Aspects of Caste in South India, Ceylon and (١٧)
.North-West Pakistan, E.R. Leach (ed.), 1960

.Suntharalingam vs. Herath 72 NLR 54, 74 NLR 457 (١٨)

(١٩) تقرير نيبال المقدم بموجب المادة ٩ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز
العنصري (CERD/C/337/Add.4)، أيار/مايو ١٩٩٩.

International Movement against All Forms of Discrimination and Racism (٢٠)
. (IMADR), History of Buraku Discrimination in Japan, 2001

See an account of the laws in Emily A. Su-lan Reber, Buraku Mondai in Japan: (٢١)
Historical and Modern Perspectives and Directions for the Future , Harvard Human Rights Journal,
.vol. 12 (1999), p. 298

In general see also Kenzo Tomonaga, A Critique Based on the Present State of (٢٢)
Discrimination Against Buraku People in the Counter-Report to the Fourth Periodic Report by the
.Government of Japan (Buraku Liberation and Human Rights Research Institute 1998)

This account is based on Frederick Barth, The System of Social Stratification in (٢٣)
.Swat, North Pakistan in Leach, op. cit

— — — — —